



Distr.
LIMITED

FCCC/SBSTA/2002/L.15
29 October 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



المجموعة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة السابعة عشرة

نيودلهي، ٢٩-٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢

البند ٤(ب) من جدول الأعمال

القضايا المنهجية

المبادئ التوجيهية بوجب المواد ٥ و ٧ و ٨ من بروتوكول كيوتو

مشروع استنتاجات يقترحه الرئيس

- ١ - أحاطت المجموعة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علمًا بالمعلومات المتعلقة بشروط خبراء الاستعراض الرئيسيين وتذرييف الخبراء، والواردة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.18.
- ٢ - وقررت المجموعة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن توصي مؤتمر الأطراف بأن يعتمد في دورته الثامنة:

(أ) مشروع مقرر يتعلق بالإبلاغ عن المعلومات عن الكميات المخصصة والسجلات الوطنية واستعراضها، وبالإجراءات المعجل لاستعراض طلبات إرجاع أهلية استخدام الآليات (FCCC/SBSTA/2002/L.15/Add.1);

(ب) مشروع مقرر يتعلق بشروط خبراء الاستعراض الرئيسيين .(FCCC/SBSTA/2002/L.15/Add.2)

٣ - وقررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تنظر، في دورتها الثامنة عشرة، في معايير انتقاء خبراء الاستعراض الرئيسيين الذين سيشاركون في أفرقة خبراء الاستعراض، مستخدمة، كمدخل، قائمة المعايير الواردة في مرفق هذه الاستنتاجات. وقررت أيضاً أن تدرس، في نفس الدورة، المعايير الخاصة بخبراء الاستعراض الرئيسيين المؤلفة منهم الأفرقة التي ستستعرض المعلومات المتعلقة بالكميات المخصصة والسجلات الوطنية، مع مراعاة ما تنص عليه المعايير التقنية للسجلات الوطنية.

٤ - وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الأمانة تنظيم دورة تدريبية رائدة بشأن استعراض قوائم جرد غازات الدفيئة، باستخدام طرق التعليم التقليدية والإلكترونية. وينبغي للأمانة، عند انتقاء الخبراء للدورة التدريبية الرائدة، القيام بما يلي:

(أ) إعطاء الأولوية لخبراء الذين لم يشاركوا حتى الآن في أنشطة استعراض خلال الفترة التجريبية المنشأة وفقاً للمقرر ٦ مـ٥؛

(ب) النظر في اضطلاع الخبراء بأعمال في مجال تقييم قوائم الجرد ونظم الجرد.

٥ - وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الأمانة أن تعد تقريراً عن الخبرة المكتسبة خلال الدورة التدريبية الرائدة وأن تقوم، استناداً إلى هذه الخبرة، بإعداد اقتراح بشأن وضع البرنامج التدريبي اللازم لضمان كفاءة الخبراء المشتركين في أفرقة الاستعراض، بما في ذلك ما قد يتربّط على هذا البرنامج من آثار مالية. وينبغي أن يتضمن هذا الاقتراح أيضاً خيارات لتوفير تدريب متخصص لخبراء الاستعراض الرئيسيين. وقررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تنظر في التقرير وفي الاقتراح المتعلق بالتدريب في دورتها الثامنة عشرة.

٦ - وقررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تنظر أيضاً، في دورتها الثامنة عشرة، في الأساليب التي تكفل تحسين كفاءة الخبراء وخبراء الاستعراض الرئيسيين الذين يشاركون في أفرقة خبراء الاستعراض، وحرفانيتهم، وأدائهم، وكذلك الأساليب التي تمكّن هؤلاء الخبراء من إدارة النزاعات المحتملة عند أدائهم لمهامهم.

٧ - وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الأمانة أن تقوم بدراسات الحالات المتعلقة بمحاكاة حساب التعديلات بموجب الفقرة ٢ من المادة ٥ من بروتوكول كيوتو، والموضحة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2002/INF.19 ٢٠٠٣ وأن تُستخدم كأحد مدخلات حلقة العمل الثانية بشأن التعديل، التي ستنظم في موعد أقصاه ١٥ شباط/فبراير الموارد. وأشارت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الاستنتاجات التي خلصت إليها في دورتها السادسة عشرة والتي فيها:

(أ) دعت الأطراف إلى تقديم آرائها بشأن مشروع الإرشادات التقنية، مع مراعاة نتائج دراسات الحالات، في موعد أقصاه ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٣ (انظر ٦/FCCC/SBSTA/2002، الفقرة ٢٤(ح));

(ب) قررت أن تنظر في دورها الثامنة عشرة في نتائج حلقة العمل بهدف استكمال الإرشادات التقنية بشأن منهجيات التعديلات بموجب الفقرة ٢ من المادة ٥ من بروتوكول كيوتو (انظر ٦/FCCC/SBSTA/2002، الفقرة ٢٤(ك)).

-٨ وأحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً بالمعلومات الواردة في البيانات المتعلقة بمعاملة المعلومات السرية والتي قدمتها الأطراف خلال الاستعراض الذي أجري بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو (FCCC/SBSTA/2002/MISC.16) وقررت إرجاء النظر في هذه المسألة إلى دورها الثامنة عشرة. وطلبت إلى الأمانة أن تعد ورقة تتضمن التجارب المتعلقة بأنشطة الاستعراض الجارية ومشروع مدونة ممارسات بشأن معاملة المعلومات السرية، كي تنظر فيها في دورها الثامنة عشرة.

-٩ وأحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً بالتقدير عن المشاورات فيما بين الدورات بشأن السجلات، وهو يتعلق بمتطلبات التصميم العامة للمعايير التقنية لتبادل البيانات بين السجلات الوطنية، وبسجل آلية التنمية النظيفة وسجل المعاملات، وبما يمكن القيام به في المستقبل من عمل لوضع مواصفات عملية وتقنية لهذه المتطلبات (FCCC/SBSTA/2002/INF.20).

-١٠ وقررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن توصي بمشروع مقرر بشأن هذا الموضوع ليعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة. (FCCC/SBSTA/2002/L.15/Add.3)

مرفق

معايير انتقاء خبراء الاستعراض الرئيسيين

- يشترط في الخبراء الذين يتم انتقاهم كخبراء استعراض رئيسيين:
- (أ) أن تستوفى لديهم خبرة واسعة في إعداد قوائم جرد غازات الدفيئة (للانبعاثات بحسب المصادر وعمليات إزالتها بالبوليغ) و/أو إدارة الترتيبات المؤسسية الوطنية لإعداد قوائم جرد غازات الدفيئة؛
- (ب) أن يكونوا قد شاركوا سابقاً في ما لا يقل عن نشاطين مختلفين من أنشطة الاستعراض، منها استعراض واحد داخل البلد^(١)؛
- (ج) أن يتوفّر لديهم فهم عام قوي للعملية الشاملة لوضع وتحميم قوائم الجرد بأكملها، ويفضّل أن تتوفر لديهم خبرة تقنية قوية في قطاع واحد على الأقل من القطاعات التي يعني بها فريق الخبراء الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ؛
- (د) أن يكونوا قد نجحوا في امتحان يثبت كفاءتهم في مجال المبادئ التوجيهية الموضوعة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو وإجراءات الإبلاغ عن المعلومات المتعلقة بقوائم الجرد والكميات المخصصة واستعراضها، وعلى وجه التحديد:
- ١ـ المبادئ التوجيهية للاستعراض بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو والمبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ، المتعلقة بالاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة بموجب الاتفاقية؛
- ٢ـ المبادئ التوجيهية لإعداد المعلومات المطلوبة بموجب المادة ٧ من بروتوكول كيوتو والمبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ، المتعلقة بالإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية؛
-
- (١) يمكن أن يكون قد تم القيام بأنشطة الاستعراض هذه بموجب الاتفاقية أو بروتوكول كيوتو.

٣ـ المنهجيات والإرشادات التقنية المتعلقة بإعداد واستعراض قوائم الجرد:

- المبادئ التوجيهية المنقحة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ لعام ١٩٩٦ بشأن قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة والإرشادات التي وضعها فريق الخبراء الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ بشأن الممارسات الجيدة وإدارة حالات عدم التيقن في القوائم الوطنية لجرد غازات الدفيئة ؟
 - الإرشادات التقنية بشأن منهجيات التعديلات بموجب الفقرة ٢ من المادة ٥ من بروتوكول كيوتو؛
 - غيرها من الإرشادات التقنية ذات الصلة التي يعتمدها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.
- (هـ) أن تتوفر لديهم درجة كافية من الطلاقة في اللغة الإنكليزية للتحدث مع أعضاء الفريق الآخرين ومع ممثلي الأطراف؛
- (وـ) أن يتلقوا أي تدريب محمد توصي به الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، كالتدريب على إجراءات الاستعراض، ومعاملة المعلومات السرية، وإدارة النزاعات وحلها.
- ٢ـ تشمل المعايير الأخرى التي يُستحسن أن يستوفيها خبراء الاستعراض الرئيسيون:
- (أـ) فهم طرائق حساب الكميات المخصصة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٧، بما في ذلك متطلبات السجلات الوطنية، والمعايير التقنية لتداول البيانات بين ظُنُم السجلات بموجب بروتوكول كيوتو؛
- (بـ) فهماً فنياً لتشغيل واختبار السجلات الوطنية وتبادلها للبيانات مع السجلات الأخرى وسجل المعاملات؛
- (جـ) معرفة عملية باللغات الرسمية الأخرى للأمم المتحدة.
